

فضائل الأئمة الأربع

وما امتاز به كل إمام من الفضيلة
ويليه

فصل: في اشتراط حفظ القرآن للمجتهد
وفصل آخر: في مدارك الكراهة

لشيخ الإسلام

أبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني
رحمه الله تعالى

فضائل الأئمة الأربع

وما امتاز به كل إمام من الفضيلة

ويليه

فصل: في اشتراط حفظ القرآن للمجتهد
وفصل آخر: في مدارك الكراهة

لشيخ الإسلام

أبي العباس أحمد بن عبد الحليم

ابن تيمية الحراني

رحمه الله تعالى

حقوق الطبع محفوظة للمحقق

الطبعة الأولى

١٤٣٣/١٠/١١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلٌ
لَّهُ، وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. أَمَّا بَعْدُ:
فَهَذِهِ رِسْالَةٌ جَلِيلَةٌ الْقَدْرُ صَنَفَهَا شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ
رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي بِيَانِ تَفَاضُلِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَدْرِ تَفْصِيلِهِمْ
فِيهَا، وَتَفَاقُوتُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي تَقْرِيرِ السَّنَةِ وَرَدِ الأَهْوَاءِ
وَالْبَدْعِ.

وَهَذِهِ الرِّسْالَةُ ضَمِّنَتْ كِتَابَ الْكَوَاكِبِ الدَّرَارِيِّ مِنْ الْمَجْلِدِ
السَّابِعِ وَالثَّلَاثِينَ لِمُؤْلِفِهِ: عَلَيْ بْنِ حَسِينِ بْنِ عَرْوَةِ أَبِي الْحَسْنِ
الْمَشْرِقِيِّ ثُمَّ الدَّمْشِقِيِّ الْحَنْبَلِيِّ وَيُعْرَفُ بِابْنِ زَكْنَوْنِ^(۱)، وَقَدْ
فُرِغَ مِنْ نُسْخَهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ الثَّانِي مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ سَنَة
سَبْعِ وَعَشْرِينَ وَثَمَانِمِائَةَ مِنَ الْهِجْرَةِ النَّبُوَّيَّةِ، وَنَاسِخُهُ هُوَ
إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَدْرِ الْحَنْبَلِيِّ^(۲).

وَالنُّسْخَةُ مُصَوَّرَةٌ لِدِي مَكْتَبَةِ جَامِعَةِ الْإِمامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ
بِالْرِيَاضِ بِرَقْمِ (۱۸۲۵)، قَدْ صُورَتْ مِنْ الْمَكْتَبَةِ الظَّاهِرِيَّةِ
بِرَقْمِ (۵۶۶)، مِنْ لَوْحَةِ (۱۸ إِلَى ۲۰)، وَالفَصْلُ الَّذِي يَلِيهِ
يَبْدأُ مِنْ لَوْحَةِ (۲۰۶ إِلَى ۲۰۷).

(۱) انظر ترجمته في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (۲۱۴ / ۵)

(۲) انظر ترجمته في الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (۱۶۶ / ۱)

أوله رسالة تضمنت فصولاً من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن الأئمة الأربع رحمهم الله تعالى، ومراتبهم في تفصيل السنة، وأثر ذلك في أتباعهم.

ثم تبعها فصل في اشتراط حفظ يحفظ المجتهد للقرآن كله ولا يقتصر على حفظ بعضه، وبيان ما اشتمله القرآن من الأدلة والبراهين والحكم والمواعظ وغيرها من العلوم الجليلة التي لا يُستغني عنها.

ثم فصل آخر في كيفية معرفة الكراهة بآخر عبارة.
وأما عنوان الرسالة فلم يذكر في الأصل، ولكن وجدت عنواناً يشبه موضوع الرسالة قد ورد في رسالة لابن رُشَيْق في «أسماء مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية» («الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون» ص ٣٠٦)، نصه:
رسالة في فضائل الأئمة الأربع، وما امتاز به كل إمام من الفضيلة. وورد أيضاً في (ص ٣٥٧) من كتاب «أعيان العصر وأعوان النصر» للصفدي عنوان: تفضيل الأئمة الأربع، وما امتاز به كل واحد منهم. فالعنوان مقارب لما يحتويه موضوع الرسالة؛ ولذلك وسمتها به.

وَمَا كَانَ فِي النَّصِّ بَيْنَ الْمُعْقُوفَتَيْنِ فَهِيَ زِيَادَةٌ مِّنْ عِنْدِي
لَيُسْتَقِيمَ السِّيَاقُ.

وَهَذِهِ الْفَصْوُلُ لَمْ تُطْبَعْ مِنْ قَبْلُ بِحَسْبِ اطْلَاعِي، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
وَجَزِيَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَعْانَتِي عَلَى تَصْحِيحِ الرِّسَالَةِ.
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

اعتنى بها:

فواز محمد العوضي

الظاهراً ويا سراً وخبرًـ واحدـ فـانـ ذـكـرـ المـلـمـ صـيـرـ ظـبـنـاـ وـتـارـ، لـقـائـ تـحـيفـ تـالـجـهـاـ.
جـبـ لـهـمـ الـعـلـمـ وـمـرـ عـلـمـ مـاـ عـلـمـ، عـصـلـاـهـ مـنـ الـعـلـمـ مـاـ حـصـلـ لـهـمـ وـاسـهـ اـعـلـمـ اـذـ كـلـامـ شـخـ الـاسـلامـ مـنـ شـعـرـ.
لـزـ اـنـضـاـ دـلـشـ اـنـسـ اـنـسـ رـوـحـ فـصـلـ اـلـايـمـ اـلـارـيـعـهـ هـمـ فـيـ اـصـوـلـ اـلـفـقـمـ وـالـدـينـ عـلـىـ دـرـجـاتـ
لـشـافـعـيـ فـيـ اـصـوـلـ اـلـفـقـمـ اـحـوـدـلـهـاـ اـجـالـاـ وـتـقـصـيـلـاـ مـنـ مـالـكـ وـيـتـيـزـ اـيـنـ الدـلـيلـ وـغـيـرـ الدـلـيلـ
لـقـدـيمـ الرـاجـحـ عـلـىـ المـرـجـوحـ وـازـكـانـ لـمـالـكـ فـيـ ذـكـرـ مـنـ الـطـهـاتـ لـهـاـعـمـ الـمـجـمـلـ مـاـ هـيـ حـشـمـ
لـيـهـ الـعـذـرـ وـلـكـنـ الشـافـعـيـ عـصـلـ اـصـوـلـ وـلـمـاـ اـصـوـلـ الدـينـ وـالـنـسـ وـالـاعـنـ دـعـلـكـ شـافـعـيـ
لـكـلـامـتـ جـامـعـمـ بـحـلـمـ وـمـالـدـاـكـرـ تـقـصـيـلـاـلـهـاـ وـيـمـاـ وـرـدـ اـعـلـمـ اـهـمـ لـاـهـمـ وـتـقـصـيـلـاـلـهـلـامـ
لـشـافـعـيـ كـاتـشـخـدـيـذـكـ نـصـوـصـهـ وـالـاـمـامـ اـجـدـهـ هـوـ مـفـضـلـ لـلـهـلـامـ وـفـيـ اـصـوـلـ الدـينـ

والفقه تفصيلاً حبلاً موافقاً في عامِ اصول الفقه دفانٌ بقول حدث صحيحٍ دَرَأَ حَجَّيْهِ دُعْنِ
مالك حدث صحيحٍ ورأى صحيحٍ معاذِي اصول فقهه من نوع اضطرابٍ وآراء اهل الرأي
فهم وإن كان لهم جل من الكلام في ذلك فليشر لهم قواعد محرره لافي اصول دين لا
في اصول فقهٍ ولهمذا كان للتبعون لهم منهم من جميع أهل الاهوام من المعتزله فتلرجيه
والجهنم والمحنته والخارجيين والمطبيعين خلاف اصحاب الشافعى البدع فيهم
املٌ كثير جداً فالغالب عليهم بعدهم عن هذه البدع الكثير وان انت االثالث فمع
اولاد من المعتزله والجهنم والرافضه فذلك قليلٌ موجود انصنا داماً أصحاب ما قالوا
بعد امرا اهل الاهوام في اصول الدين على وجه التقصيل
اكثر من كلام الشافعى فلذلك قلوا في اصحابه وهم في اصحاب احاديث من الجميع دين
فهم من البدع فهو اخف من بدعة غيرهم لأن كلام احاديث اصول الدين والفقه وبيانه
لذلك بالذات والشهادة واثبات الصحابة الرؤساء وغيره ومن اثار اتباع دلائمه لهم الى
تصوّره اقرب وعن مخالفتها بعد خلاف ما لم ينصر عنه فان كلامهم سفرد فيه رأيه
وتتابع غير امامه ولهمذا اكتراهم اهل الاهوا في المتشترين الى اهل الكفر لقله تصوّرهم
المفصله في ذلك لكن اعتنا صوابه ذلك بما وضحته من الفروع المولدة فما هم ولدوا
من تقييم المحدث ماتم سرعة غيرهم ولهمذا امثال الشافعى من ائد الفقه فموضعهم
على اي حقيقة اى في تقييم المتأول لا في معرفة الدلائل وهذا الذي يبين مالك
والشافعى من يريح هنا من وجه ومن يريح هنامز وجه في الاصلين كما يدعى في الفقه
والشافعى من يوضح النصوص المفصلة لاختلاف حسنه صححاً بعد اقتطاع خلاف مالكه
هذا الباب لكن مالكه صاحب من فتاوى الشرع ومقاصدها كما مصطفى الشافعى
من النيات والمعاملات وزعایمة المقاصد مالنيات وهذا اشهر ما اصول الدين
كان احاديث المفصله اشهر ما اصول الفقه وهو لا ادرى من الكوفيين من هذين الاصلين
فان الكوفيين اكرثوا مخالفه للشافعى لا يوجد في مذهبهم من المذاهب التي مخالفه لها منهم دالاً امام
احمد موافق للشافعى من حيث الجمله في تابع الحديث ولما ذكر في رعایته المقاصد والنیات
وهو اعدل الشرع لكن قد حصل من مالكه في بعض المواقف تقضيل لا يوجد جد نظر في كلام
احمد وان كانت اصول احاديث افاقه واصول الفقه تبي انه تعلمها من اصحاب الشافعى كما قلم
الشافعى منها الاصول المفصله وهي احاديث الصحاح الداله على منابر الفقه ففصل
في جمله مقارات الطوابيف وردودها ومواهده اماماً بباب الصفات والتعميد فالتفق في الجمله
قول العلامه والمعزله وغيرهم من الجهمه وان كان من العلامه والمعزله نوع فرق

فصل الذي نعده وندين به انه يثبت طلاق احتها في حجج العلم بوجباً وعرفه فتها
ونصوفاً غير ذلك حفظ جميع القرآن خلافاً ما ذكره من انه يلوي حفظ آيات الأحكام وهي
خسائية ايها وذلakan المعنى بالمعنى والمطلق هو الذي معه اهلية مسكن بها من معرفة الأحكام التي
وهي باطلة من القول واما الجهة التي بين العبرة فيه فلا يكون العبد عالى
والدین وأحكاماً شرعيه وما يجده الله ويرضاه وخطه وبعفنه مالم حفظ القرآن وذلakan القرآن
وهو يخرج علم الأولين والآخرين بل وعلم مدار علم الدنيا والآخر وما لله وما للغير قال ابن مسعود من اراد للامر
لعلم تبشير القرآن تلقى قال بنى حام حمد سائل من المحتفين بما الحزن سبها المجموعى وخرد
الناس عمران بن حبيب ساعطابن ابي ابي قاتل ابوعبد الرحمن تلميذ القرآن وكان اذا اقر
حدنا القرآن فالأخذ على علم الله عليه فليتكم اخذ ما في واما العلم فقد حضرت
تصيبه ثم قرأ انزله عليه اي شيء عليه الذي اراد ان يطلع العبار عليه ما يحبه ويرى ما يكره وما يبغى
وما فيه من العلم بالغيب والماضيه والمستقبله وما فيه من ذكر صفاته وغير ذلك مما لا يعلم به مرتلاً ولا ملوك
معترض الا ان يعلم الله بذلك وفيه من الادلة القاطعة لاغدار الخلق والتجهيز المزيلة للشهوة والغايات الخ
والحق المبين والاجماع بين الادله الكثيرة في اية الواحدة بدل الكلمة الواحدة والعبادات الكثيرة في الآية
الواحدة وفيه من البشارة والنداء والترعيب والتهديب ما لا يبقى معه لعدله عذر وقول النبي
فضایل القرآن حمد ساعبد بن حبيب ساحب بن على الحجيف بما حمن الزبات عن اى المختل
الطاى عن بن احرن الحرش الا عور عن امره الغور قال مررت في المسجد فإذا الناس يخوضون في الاحاديث
عنددخلت على على فقلت يا امير المؤمنين اترى الناس ترخاضوا في الاحاديث فقال اوقن غلو وجاالت
نعم فالماوى شهعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الانها ستكون فتنه فقلت ما المحن منه يسوقون الافق
كما بالله فيه بما يأتيلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم هو الفضل ليعن بالعزل من زركه من عمار قصر الله ومن ابغى
الهدى في غير افضله الله وهو جبراً الدالتين وهو والزائر الحكم وهو والمرأة المتنعم هو الذي لا يتبعه الا هو
ولاتكتبه بن الايمان ولا تطبع منه العلوا ولا يخلو عن كثرة الاردو لا يشقى عيشه وهو الذي لم تنته المداد
سعى حتى قالوا انس سمعت ابي هيجا يقول اى المشرفة انت ايه من قال به مدرك ومر على اجر من حكمك بم عذر ومرتكب
البيهري الى صراط متنعم قال النزمي لانه فرق من الامر حديث حرم الزبات واستناد محظوظ في
حديث الحرشق قال قلت هذا الحديث بعد عظيم شيخ الائلام من تعميم رحمة الله في فضایل القرآن لم
وذكر ميز كثير لهذا الحديث شواهد ومتتابعات في تقبيله وكذلك ذكر لم يجيء جامعاً ما ينزل شواهد
فقوى الحديث وما تشتت شواهد حسنة اجلها والله سعيد اعلم قال الشيخ فتح بحير ان لا يكون الانس
علم امساكاً مرسلاً على الشرعيه على الشرعيه القرآن كلهم لوجهه احدهما ان الأحكام الشرعيه
مقصورة على كتب الفقه فروعاً او صواباً بل ذلك فرع متبرئ من الأحكام الشرعيه ولو كانت تلك هي
القدر المعتبر لكن المفهود من القرآن هي الحسائية ايها وذلakan باطل بل العلم الاصدقاء والعلم
الذى يبعث به الرسل والذرات الكتب وهو علم الابيات وعلم احوال القلوب وما تذكر في الحديث
والاتابة والتوكيل والرجوع والصبر واليقين والتجهيز والرضا في الدنيا وطلب الآخر والحمد لله
والبعض في الله ومحبة الله وكتابه ورسوله والنهاية ولرسوله وللمؤمنين والاخلاص
والصدق والشكر لهم داعياً وعلم شرط الاعمال وما يصح لها وبعدها ما يتعلمه بالقلوب
من الرياء العجب في العقوله عزها عما يحيىها وعبر ذلك مما مسبوقة في غير هذا الموضوع ومن ذلك معرفة

المتر مخدرها ودعا بها من اشر واحر من العصب والكبر بالخل وحب الربنا وج
 التهطم وحب الربا ومرارة الشيطان وكيل ومداخل عزره ومؤنة موارينا الاعوال ما الذي
 يدعونا بـ؟ بـ؟ وابـ؟ الـ؟ يرجـ؟ على صاحبـ؟ عنـ؟ الـ؟ المحـ؟ وعـ؟ وسـ؟ اـ؟ مـ؟ مـ؟
 موقع نظرـ؟ اـ؟ مـ؟ ومرـ؟ حـ؟ حقـ؟ اـ؟ خـ؟ لـ؟ مـ؟ شـ؟ الـ؟ الـ؟ دـ؟ وـ؟ دـ؟ اـ؟
 والـ؟ العـ؟ الـ؟ العـ؟
 بـ؟ كلـ؟ منهمـ؟ الحـ؟ مـ؟ عـ؟ مـ؟ فـ؟ الـ؟ اـ؟ مـ؟ عـ؟ الـ؟ اـ؟ مـ؟ عـ؟ الـ؟ اـ؟ مـ؟
 يـ؟ عـ؟ هـ؟ اـ؟ مـ؟ مـ؟ فـ؟ هـ؟ اـ؟ مـ؟ عـ؟ الـ؟ اـ؟ مـ؟ عـ؟ الـ؟ اـ؟ مـ؟ عـ؟ الـ؟ اـ؟ مـ؟
 كـ؟ باـ؟ وـ؟ اـ؟ مـ؟ سـ؟ لاـ؟ اـ؟ اـ؟ بـ؟ وـ؟ دـ؟ عـ؟ وـ؟ دـ؟ عـ؟ اـ؟ مـ؟ اـ؟ شـ؟ عـ؟ دـ؟ اـ؟
 الرـ؟ وـ؟ عـ؟ دـ؟ هـ؟ اـ؟ تـ؟ لـ؟ كـ؟ اـ؟ مـ؟ اـ؟ مـ؟ عـ؟ حـ؟ رـ؟ سـ؟ وـ؟ عـ؟ اـ؟ صـ؟ بـ؟ الـ؟ اـ؟ مـ؟
 لاـ؟ يـ؟ كـ؟ سـ؟ عـ؟ تـ؟ وـ؟ تـ؟ لـ؟ اـ؟ عـ؟ كـ؟ بـ؟ كـ؟ بـ؟ كـ؟ بـ؟ كـ؟ بـ؟ كـ؟
 الثاني انـ؟ الفـ؟ اـ؟ شـ؟ عـ؟ اـ؟ اـ؟ صـ؟ اـ؟ اـ؟ صـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟
 وـ؟ مـ؟ شـ؟ طـ؟ اـ؟ مـ؟ عـ؟ فـ؟ رـ؟ اـ؟ اـ؟ عـ؟ اـ؟ اـ؟ عـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟
 لاـ؟ يـ؟ كـ؟ نـ؟ اـ؟ بـ؟ دـ؟ اـ؟
 جـ؟ اـ؟ عـ؟ مـ؟ اـ؟ عـ؟
 يـ؟ اـ؟ شـ؟ اـ؟ هـ؟ دـ؟ اـ؟ اـ؟ شـ؟ اـ؟ هـ؟ دـ؟ اـ؟ اـ؟ شـ؟ اـ؟ هـ؟ دـ؟ اـ؟ اـ؟
 القـ؟ عـ؟ دـ؟ اـ؟ اـ؟ صـ؟ اـ؟ اـ؟ صـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟ اـ؟
 اـ؟ اـ؟ عـ؟ بـ؟ دـ؟ اـ؟
 القـ؟ اـ؟
 فـ؟ اـ؟ مـ؟
 الكـ؟ اـ؟
 فـ؟ اـ؟ نـ؟ فـ؟ تـ؟ اـ؟ اـ؟ نـ؟ فـ؟ تـ؟ اـ؟ اـ؟ نـ؟ فـ؟ تـ؟ اـ؟ اـ؟ نـ؟ فـ؟ تـ؟
 شـ؟ دـ؟ لـ؟ بـ؟ عـ؟ لـ؟ كـ؟ اـ؟ هـ؟ عـ؟ لـ؟ كـ؟ اـ؟ هـ؟ عـ؟ لـ؟ كـ؟ اـ؟ هـ؟ عـ؟
 يـ؟ اـ؟ نـ؟ فـ؟ تـ؟ اـ؟ اـ؟ نـ؟ فـ؟ تـ؟ اـ؟ اـ؟ نـ؟ فـ؟ تـ؟ اـ؟ اـ؟ نـ؟ فـ؟ تـ؟
 القـ؟ وـ؟ لـ؟ اـ؟ شـ؟ وـ؟ لـ؟ اـ؟ شـ؟ وـ؟ لـ؟ اـ؟ شـ؟ وـ؟ لـ؟ اـ؟ شـ؟ وـ؟ لـ؟ اـ؟
 بـ؟ وـ؟ رـ؟ شـ؟ بـ؟ وـ؟ لـ؟ اـ؟ شـ؟ بـ؟ وـ؟ لـ؟ اـ؟ شـ؟ بـ؟ وـ؟ لـ؟ اـ؟ شـ؟ بـ؟
 يـ؟ وـ؟ رـ؟ شـ؟ بـ؟ وـ؟ لـ؟ اـ؟ شـ؟ بـ؟ وـ؟ لـ؟ اـ؟ شـ؟ بـ؟ وـ؟ لـ؟ اـ؟ شـ؟ بـ؟

١١٨/ فصل

وقال أيضاً(شيخ الإسلام ابن تيمية) قدس الله روحه: الأئمة الأربع هم في أصول الفقه والدين على درجات: فالشافعي في أصول الفقه أجود لها إجمالاً وتفصيلاً من مالك، وتمييزاً بين الدليل وغير الدليل، وتقديم الراجح على المرجوح. وإن كان مالك في ذلك من الكلمات الجامدة المجملة ما هي حسنة عظيمة القدر، ولكن الشافعي يفصل أصوله. وأما أصول الدين والسنة والاعتقاد: فللشافعي فيها كلمات جامدة مجملة، ومالك أكثر تفصيلاً لها وبياناً ورداً على أهل الأهواء وتفصيلاً للكلام من الشافعي كما تشهد بذلك نصوصه.

والإمام أحمد هو مُفَصِّلٌ للكلام في أصول الدين /١٨/١ب/ والفقه تفصيلاً جيداً، موافقاً (له) في عامة أصول الفقه، وكان يقول (عن الشافعي): حديث صحيح ورأي صحيح. وعن مالك: حديث صحيح ورأي صحيح^(١). مع ما في أصول فقهه من نوع اضطراب.

(١) انظر «تاريخ بغداد» (١٥/٥٧٦)، و«تاريخ دمشق» (٣٧/١٢٧-١٢٨). وللرواية زيادات، جاءت من طرق عن محمد بن عبد الله الصيرفي أبي بكر الشافعي، عن إبراهيم بن إسحاق الحربي، عن الإمام أحمد، به. والصيرفي غير معروف بالرواية والتحديث، فالعهدة عليه. انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» (٣/٤٧٢)، و«طبقات الشافعية» للسبكي (٣/١٨٦).

وأما أهل الرأي: فهم وإن كان لهم جمل من الكلام في ذلك،
فليس لهم قواعد محررة لا في أصول دين ولا في أصول
فقه. ولهذا كان ^{المُتَّبِعون} لهم فيهم من جميع أهل الأهواء:
من المعتزلة والمرجئة والجهمية والجسمة والخارجين
والطاغيون.

بخلاف أصحاب الشافعى، فإن البدع فيهم أقل بكثير
جداً، والغالب عليهم ^{بعدهم} عن هذه البدع الكبار، وإن
انتسب إلى الشافعى أفراد من المعتزلة والجهمية والرافضة
فذلك قليل موجود أيضاً.

وأما أصحاب مالك (فأكثرون ^{بعدها} من أهل الأهواء، وهي
فيهم أقل؛ لأن كلامه في أصول الدين على وجه التفصيل
أكثر من كلام الشافعى، فلذلك قلوا في أصحابه.

وهم في أصحاب أحمد أقل من الجميع، وما فيهم من
البدع فهو أخف من بدع غيرهم؛ لأن كلام أحمد في أصول
الدين والفقه وبيانه لذلك بالكتاب والسنة وأثار الصحابة
أكثر من غيره.

ومن أن أتباع كل إمام هم إلى نصوصه أقرب وعن مخالفتها
أبعد، بخلاف ما لم يُنص عنه فإن كلاً منهم ينفرد فيه برأيه

ويتابع غير إمامه^(١).

ولهذا أكثر أهل الأهواء في المنتسبين إلى أهل الكوفة؛ لقلة نصوصهم المفصلة في ذلك. لكن اعتاضوا عن ذلك بما وضعوه من الفروع المولدة، فإنهم ولدوا من تفريع الحوادث ما لم يفرّعه غيرهم، ولهذا قال الشافعي: من أراد الفقه فهو عيال على أبي حنيفة^(٢). في تفريع المسائل لا في معرفة الدلائل. وهذا الذي بين مالك والشافعي من يرجح هذا من وجهه، ومن يرجح هذا من وجهه في الأصلين كما بينهما في الفقه.

والشافعي اتبع النصوص المفصلة لا يخالف حديثاً صحيحاً عمداً قط، بخلاف مالك في هذا الباب. لكن مالك ضبط من فرائد الشريعة ومقاصدها ما لم يضبطه الشافعي من السياسات والمعاملات ورعاية المقاصد والنيات، وهذا أشبه بأصول الدين، كما أن الأحاديث المفصلة أشبه بأصول الفقه.

(١) ولهذا كثُر في بعضهم البدع؛ لكونهم أخذوها عن غير السلف، فتجد مثلاً شافعياً أشعرياً أو صوفياً أو خارجياً، والإمام الشافعي بريء من ذلك، وهذا بسبب عدم اعتمادهم بالوحي، وتعصيهم لإمامهم بكل ما قال، وبما أن إمامهم لم يرد عنه نص بمسألة في أصول الدين قاموا وأخذوها عن غيره من أهل الأهواء، ولم يرجعوا إلى كلام السلف، فاجتمع فيهم التقليد الأعمى والأهواء المضلة وسوء الظن بالسلف الصالح، ومنهم من سلك طريقاً مبتداً وترك نصوص إمامه التي صرَّح في ذمها. فحقيقة الاعتصام هو التمسك بما كان عليه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فإن فيه الهدایة والنجاة، قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى في «أصول السنة» (ص ١٤): أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والاقتداء بهم.

(٢) انظر «آداب الشافعي ومناقبه» لابن أبي حاتم (ص ١٦١).

وهؤلاء أقرب من الكوفيين في هذين الأصلين، فإن الكوفيين أكثر مخالفة للنصوص، لا يوجد في مذهب من المذاهب أكثر مخالفة لها منهم.

والإمام أحمد موافق للشافعي من حيث الجملة في متابعة الحديث، ولمالك في رعاية المقاصد والنيات وقواعد الشريعة. لكن قد يحصل من مالك في بعض الموضع تفصيل لا يوجد مثله في كلام أحمد، وإن كانت أصول أحمد توافقه. وأصول الفقه تتبع أنه تعلمها من الشافعي، كما تعلم الشافعي منه الأصول المفصلة، وهي الأحاديث الصاحح الدالة على مسائل الفقه^(١).

١٩/ فصل

وأهل البدع في غير الحنبالية أكثر منهم في الحنبالية بوجوه كثيرة؛ لأن نصوص الإمام أحمد في تفاصيل إثبات السنة، ونفي البدع أكثر من غيره بكثير.

(١) تبع هذا الموضع هنا في المخطوط فصل يتعلق بمذاهب الطوائف في الصفات، وهو مطبوع سمن «مجموع الفتاوى» (٦/٥١)، وهو فصل جدير بالاطلاع عليه لما احتواه من تفصيل بمعرفة فرق في الصفات.

فالمبتدعة المنتسبون إلى غيره، إذا كانوا جهمية أو قدرية أو شيعية أو مرجئة لم يكن ذلك مذهبًا لأبي حنيفة، إلا في الإرجاء فإنه قول لبعضهم، وإنما بعض التجمهم، واختلف النقل عنه، ولذلك اختلف أصحابه المنتسبون إليه ما بين سنية وجهمية، ذكور وإناث، مشبهة ومجسمة؛ لأن أصوله لا تنفي البدع وإن لم يثبتها^(١).

وفي الحنبلية أيضًا مبتدعة، وإن كانت البدعة في غيرهم أكثر، وبدعتهم غالباً في زيادة الإثبات في حق الله تعالى، وفي زيادة الإنكار على مخالفهم بالتكفير وغيره؛ لأن أحمد كان مثبتاً لما جاءت به السنة، منكراً على من خالفها، مصيباً في غالب الأمر، ومختلفاً عنه في البعض، ومخالفاً عنه في البعض. وأما بيعة غيرهم فقد تكون أشد من بيعة مبتعدهم في زيادة الإثبات والإنكار، وقد تكون في النفي وهو الأغلب

(١) ولذا فمن أراد أن يتمسك بالسنة ويتعصب بها فعليه بالتفصيل والبيان الوارد في السنة، ويترك للجملات والإيمانات - التي تكون في موضع يحتاج إلى تفصيل - ويتحصل بسببها فساد السنة وإضلال الناس. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في درء تعارض العقل والنقل (٢١٨/١): وإنما يلتبس ذلك على كثير من الناس بسبب ما في الفاظه من الإجمال والإشراك والإبهام، فإذا فسر المراد بذلك لألفاظ اكتشفت حقيقة المعاني المعقولة. وقال في منهج السنة النبوية (٢١٧/٢): وإنما الألفاظ المجملة الكلام فيها بالنفي والإثبات دون الاستفصال يوقع في الجهل والضلالة، والفتنة والخبار، والقيل والقال، قد قيل: أكثر اختلاف العقولاء من جهة اشتراك الأسماء.

الجهمية والقدرية والرجئة والرافضة، وأما زيادة الإنكار من غيرهم على المخالف من تكفير وتفسيق فكثير.
والله أعلم.^(١)

٢٠٦/ بـ/ فصل

الذي نعتقدونه وندين به أنه يُشترط للاجتهد في جميع العلوم؛ توحيداً، ومعرفة، وفقها، وتصوفاً، وغير ذلك: حفظ جميع القرآن، خلافاً لما ذكروه من أنه يكفي حفظ آيات الأحكام وهي خمسمائة آية.

وذلك أن المعنى بالمجتهد المطلق هو الذي معه أهلية يتمكن بها من معرفة الأحكام الشرعية، وهذا باطل من القول، وإنما المجتهد من عرف الأحكام التي بين العبد وربه. فلا يكون العبد عالماً بالدين وأحكام الشريعة وما يحبه الله ويرضاه ويستخطه ويبغضه ما لم يحفظ القرآن.

وذلك أن القرآن هو مجمع علم الأولين والآخرين، بل عليه مدار علم الدنيا والآخرة، وما لله وما لغيره.

^(١) هنا في الحاشية كتب: في تلوه الورقة الملحقة: فصل الذي نعتقدونه وندين به. انتهى. قلت: وهذه الورقة موجودة في لوحة (٢٠٦) بنفس المخطوط. وهو الرد على بعض الأصوليين الذين ذكروا في وصف المجتهد طلقاً أن يحفظ بعض الآيات التي تتعلق بالأحكام لا كل القرآن.

قال ابن مسعود: من أراد العلم فليثُر القرآن^(١)...^(٢)

قال الشيخ: فيجب أن لا يكون الإنسان عالماً مستقلاً من

(١) رواه ابن أبي شيبة (٤٢٥/١٠) بإسناد صحيح بلفظ: فليقرأ القرآن فإن فيه علم الأولين والآخرين. ورواه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» رقم (١٩٤) بلفظ المصنف.

(٢) في المخطوط هنا تعليق من كلام ابن زكnoon الحنبلي على كلام شيخ الإسلام رحمهما الله تعالى في فضل القرآن، ثم أكمل بعد ذلك كلام شيخ الإسلام.

ونص تعليقه: قال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين، ثنا الحسن بن سهل الجعفري وخرز بن المبارك، قالا: ثنا عمران بن عبيña، ثنا عطاء بن السائب، قال: أقرأني أبو عبد الرحمن السلمي القرآن، وكان إذا قرأ أحدنا القرآن قال: قد أخذت علم الله، فليس أحد اليوم أفضل منك إلا بعمل صالح، وأما العلم فقد حزت قصبه، ثم قرأ: «أنزله بعلمه» أي فيه علمه الذي أراد أن يطلع العباد عليه مما يحبه ويرضاه وما يكرهه ويأباه، وما فيه من العلم بالغيوب الماضية والمستقبلة، وما فيه من ذكر صفاتـه، وغير ذلك مما لا يعلمه نبـي مرسـل ولا ملك مقرب إلا أن يعلـمه الله ذلك، وفيـه من الأدلة القاطـعة لإـعـذـارـ الـخـلـقـ والـحـجـةـ الـمـزـيلـةـ لـلـشـبـهـ، والـضـيـاءـ الـوـاضـحـ والـحـقـ الـمـبـيـنـ والـجـمـعـ بـيـنـ الـأـدـلـةـ الـكـثـيـرـةـ فـيـ الـآـيـةـ الـوـاحـدـةـ بـلـ الـكـلـمـةـ الـوـاحـدـةـ، والـعـبـادـاتـ الـكـثـيـرـةـ فـيـ الـآـيـةـ الـوـاحـدـةـ، وـفـيـهـ مـنـ الـبـشـارـةـ وـالـنـذـارـةـ وـالـتـرـغـيـبـ وـالـتـرـهـيـبـ مـاـ لـيـقـىـ مـعـهـ لـمـعـذـرـ عـذـرـ.

وقال الترمذـيـ فيـ «فضـائلـ القرـآنـ»: حدـثـناـ عـبـدـ بـنـ حـمـيدـ، ثـناـ حـسـينـ بـنـ عـلـيـ الـجـعـفـيـ، ثـناـ حـمـزةـ الـزـيـاتـ، عـنـ أـبـيـ الـمـختارـ الطـائـيـ، عـنـ أـبـيـ الـحـارـثـ الـأـعـورـ، عـنـ الـحـارـثـ الـأـعـورـ، قـالـ: مـرـرتـ فـيـ الـمـسـجـدـ إـذـاـ النـاسـ يـخـوضـونـ فـيـ الـأـحـادـيـثـ، فـدـخـلـتـ عـلـىـ عـلـيـ فـقـلـتـ: يـاـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ أـلـاـ تـرـىـ النـاسـ قـدـ خـاصـضـواـ فـيـ الـأـحـادـيـثـ؟ـ فـقـالـ: أـوـ قـدـ فـعـلـوـهـاـ؟ـ قـلـتـ: نـعـمـ.ـ فـقـالـ: أـمـاـ إـنـيـ سـمـعـتـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ: «أـلـاـ إـنـهـ سـتـكـونـ فـتـنـةـ».ـ فـقـلـتـ: مـاـ مـخـرـجـ مـنـهـ يـاـ رـسـولـ اللهـ؟ـ فـقـالـ: «كـتـابـ اللهـ؛ـ فـيهـ تـبـأـ مـاـ قـبـلـكـمـ،ـ وـخـبـرـ مـاـ بـعـدـكـمـ،ـ وـحـكـمـ مـاـ بـيـنـكـمـ،ـ هـوـ الفـصلـ لـيـسـ بـالـهـزـلـ،ـ مـنـ تـرـكـهـ مـنـ جـبـارـ قـصـمـهـ اللهـ،ـ وـمـنـ اـبـتـغـىـ الـهـدـىـ فـيـ غـيـرـهـ أـضـلـهـ اللهـ،ـ وـهـوـ حـبـلـ اللهـ الـمـتـيـنـ،ـ وـهـوـ الذـكـرـ الـحـكـيمـ،ـ وـهـوـ الـصـرـاطـ الـمـسـتـقـيمـ،ـ هـوـ الـذـيـ لـاـ تـزـيـغـ بـهـ الـأـهـوـاءـ،ـ وـلـاـ تـلـتـبـسـ بـهـ الـأـلـسـنـةـ،ـ وـلـاـ تـشـبـعـ مـنـهـ الـعـلـمـاءـ،ـ وـلـاـ يـخـلـقـ عـنـ كـثـرـةـ الرـدـ،ـ وـلـاـ تـنـقـضـيـ عـجـائـبـهـ،ـ هـوـ الـذـيـ لـمـ تـنـتـهـ الـجـنـ إـذـ سـمـعـتـهـ حـتـىـ قـالـواـ:ـ «إـنـاـ سـمـعـنـاـ قـرـآنـاـ عـجـباـ •ـ يـهـدـيـ إـلـىـ الرـشـدـ فـأـمـنـاـ بـهـ».ـ مـنـ قـالـ بـهـ صـدـقـ،ـ وـمـنـ عـمـلـ بـهـ أـجـرـ،ـ وـمـنـ حـكـمـ بـهـ عـدـلـ،ـ وـمـنـ دـعـاـ إـلـيـهـ هـدـيـ إـلـىـ صـرـاطـ مـسـتـقـيمـ»ـ.

قال الترمذـيـ: لـاـ تـعـرـفـهـ إـلـاـ مـنـ حـمـزةـ الـزـيـاتـ وـإـسـنـادـ مـجـهـولـ،ـ وـفـيـ حـدـيـثـ الـحـارـثـ مـقـالـ.ـ قـلـتـ:ـ هـذـاـ حـدـيـثـ قـدـ عـظـمـهـ شـيـخـ إـلـيـسـلـامـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ رـحـمـهـ اللهـ فـيـ «فضـائلـ القرـآنـ»ـ لـهـ،ـ وـذـكـرـ اـبـنـ كـثـيرـ لـهـذـاـ حـدـيـثـ شـوـاهـدـ وـمـتـابـعـاتـ فـيـ «تـفـسـيرـهـ»ـ،ـ وـكـذـاـ ذـكـرـ لـهـ فـيـ «جـامـعـ الـمـسـانـيدـ»ـ شـوـاهـدـ،ـ فـقـويـ الـحـدـيـثـ وـبـيـانـتـ شـوـاهـدـ صـحـتـهـ لـأـجـلـهـاـ،ـ وـالـلـهـ سـبـحـانـهـ أـعـلـمـ.ـ اـنـتـهـيـ كـلـامـ اـبـنـ زـكـنـونـ.

قال ابن كثـيرـ فـيـ «فضـائلـ القرـآنـ»ـ عـنـ حـدـيـثـ عـلـيـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ (١/٢١):ـ وـقـصـارـيـ هـذـاـ حـدـيـثـ أـنـ يـكـونـ مـنـ كـلـامـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ عـلـيـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ،ـ وـقـدـ وـهـمـ بـعـضـهـمـ فـيـ رـفـعـهـ،ـ وـهـوـ كـلـامـ حـسـنـ صـحـيـحـ،ـ عـلـىـ أـنـهـ قـدـ روـيـ لـهـ شـاهـدـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـسـعـودـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ اـهـ.ـ ثـمـ سـاقـ الشـوـاهـدـ لـلـحـدـيـثـ.

علماء الشريعة إلا بحفظ القرآن كله؛ لوجهين:

أحدهما: أن الأحكام الشرعية ليست مقصورة على كتب الفقهاء فروعاً وأصولاً، بل ذلك فرع يسير من الأحكام الشرعية، ولو كانت تلك هي القدر المعتبر لكان المفید من القرآن هي الخمسمائة آية، وذلك باطل.

بل العلم الأصلي هو العلم الذي بُعث به الرسل وأنزل به الكتب؛ وهو علم الإيمان، وعلم أحوال القلوب وما تزكوا به من الخشية والإنابة والتوكل والرضى والصبر واليقين والمحبة والزهد في الدنيا وطلب الآخرة والحب في الله والبغض في الله ومحبة الله وكتابه ورسوله والنصيحة لله ولكتابه ولرسوله وللمؤمنين والإخلاص والصدق والشكر لله دائمًا، وعلم شروط الأعمال وما يصححها ويفسدها مما يتعلق بالقلوب من الرياء والعجب والغفلة عن معانيها، وغير ذلك مما هو مبسوط في غير هذا الموضوع.

ومن ذلك: معرفة /٢٠٧/ النفس وشروطها ودسائسها من الشّرّة والحرص والحسد والغصب والكبر والبخل وحب الدنيا وحب التعظيم وحب الرياسة، ومعرفة الشيطان وكيده ومداخل غروره، ومعرفة موازين الأعمال وما الذي ينبغي أن يبدأ به وأيها الذي يرجح على صاحبه عند الله محبة

ومنزلة ومرااعات موقع نظر الرب وإهمال موقع نظر الخلق،
ومعرفة حقوق الخلق مثل الوالدين وذوي الأرحام والأئمة من
أهل العدل والإنصاف والعلماء العاملين والصلاحاء المقتدين
والمشايخ المهتدين والجيران وعامة المؤمنين وما الذي يجب
لكل منهم من الحق، ومعرفة الأمر بالمعروف والنهي عن
المنكر وكيفيته وصفته، إلى غير ذلك مما قد ذكر في غير
هذا الموضوع.

فهذا هو العلم المطلوب من الخلق معرفته، وهو أصل
التوحيد الذي ما أنزل الله كتاباً ولا أرسل رسولاً إلا به،
ودعوة الرسل كلهم إليه، وسائر العلوم وسيلة إليه. وبعد
ذلك معرفة أحكام الشريعة وأمور الدين. وبعد هذا كله
علم الفروع المعروض عن الرسول وعن أصحابه، الأهم منه
فالأهم.

فالذي لا يحفظ القرآن لا يمكنه الفتوى في تلك الأحكام،
فلا يكون مجتهداً مطلقاً، بل هو مجتهد في باب من أبواب
العلم.

الوجه الثاني: أن القرآن اشتمل على أصول الدين وقواعد
الشرع ونبه على المقاصد والعلل وبين المهمات والجمل، ومن
شرط المجتهد معرفته بأنواع اجتهاد الرأي وكيفية الاقتباس

منه واستنباط العلل والأسباب، وذلك لا يمكن إلا بعد فهم مقاصد الدين وعلل الشرع الكلية، وذلك لا يتم بدون حفظ القرآن.

إِنْ قَلْتَ: فَقَدْ كَانَ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ يُفْتَنُونَ وَلَا يَحْفَظُونَ الْقُرْآنَ جَمِيعًا؛ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَغَيْرِهِمَا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ. قَلْتَ: قَدْ كَانُوا يُشَاهِدُونَ الرَّسُولَ فَإِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ أَمْرٌ سَأَلُوهُ، وَحَضَرُوا التَّنْزِيلَ، وَفَهَمُوا كَيْفِيَّةَ الاجْتِهادِ، وَأَحْكَمُوا الْقَوَاعِدَ وَالْأَصْوَلَ بِكُثْرَةِ مَجَالِسِهِمْ لِلنَّبِيِّ، وَاطَّلَعُوا عَلَى الْحِكْمَ وَالْعَلَلِ وَالْمَقَاصِدِ مِنْ نَفْسِ الْقُرْآنِ لَا مِنْ غَيْرِهِ، وَذَلِكَ لِطُولِ الْتَّجْرِيَّةِ الصَّحِيحَةِ. بِخَلْفِ الْعُلَمَاءِ الْيَوْمِ إِنَّهُمْ لَا مَعْرِفَةَ لَهُمْ بِذَلِكَ، إِنْ لَمْ يَحْفَظُوا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ ضَلُّوا وَأَضَلُّوا، وَمَنْ لَمْ يَتَبَسَّ بِمَا ذَكَرْنَا هُنَّ مِنْ تِلْكَ الْخَسَالِ لَمْ يَحْصُلْ عَلَى طَائِلٍ مِنَ الْعِلْمِ، إِنْ مَا ذَكَرْنَا هُوَ الْعِلْمُ النَّافِعُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فصل

في مدارك الكراهة:

الأول: مدارك النهي إذا لم يدل عليه.

الثاني: الشك في تحريم الشيء، إن لم يدل على التحريم فإنه يقتضي الكراهة؛ لأنّه من الشبهات.

وأسباب الاشتباه كثيرة، منها اختلاف العلماء في تحريم شيء دليل على كراحته عند من لا يرى تحريمه، اللهم إلا أن يدل دليل قاطع على عدم الكراهة فلا يلتفت حينئذٍ إلى المخالف؛ لأن المقتضي للكراهة قيام الشبهة والشك في التحريم، ومع القطع فلا شك. وكذا الاختلاف في الوجوب إذا أورث شبهة، فلا أقل من الندب. وإن لم يورث شبهة لم يؤثر؛ لأن سبب الكراهة إنما هو الاشتباه لا غيره.
والله سبحانه وأعلم.